
Distr. General 21 July 2000



الدورة الرابعة والخمسون البند ١٥١(أ) من جدول الأعمال

## قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/54/684/Add.2)

ع السلام حساب الدعم لعمليات حفظ السلام - ۲ £ ۳/۵ ٤

باء<sup>(۱)</sup>

## إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/٥٠ المؤرخ ٣ أيار/مايو ١٩٩١، و ١٩٩٨ ألف المورخ ٣٣ كانون المورخ ٣٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٩٩٨ ألف المورخ ٣٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٩٩٨، و ١٩٩٨، و ١٢٦٦٨ جيم الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٩٩٨، و ١٢٦٨ جيم المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و ١٩٩٠، و ١١/٥٠ المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، و ١٩٩٠، المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ١٩٥٠ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ١٥/٢٢٠ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل و ١٥/٢٢٠ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، و ١٥/٢٢٠ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٧، و ١٥/٢٢٠ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل المؤرخين ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٧، و ١٥/٣٠٠ باء و ١٥/٢٤٠ المؤرخيين ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٥/٢٤٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٥/٢٤٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٥/٢٤٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/اكتوبر ١٩٩٨، و ١٥/٢٠٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/اكتوبر ١٩٩٨، و ١٥/٢٠٠ بياء المورخ ١٨ كانون الأول/اكتوبر ١٩٩٨، و ١٥/٢٠٠ بياء المورخ ١٨ كانون الأول/اكتوبر ١٩٩٨، و ١٥/٢٠٠ بياء المورخ ١٨ كانون

<sup>(</sup>۱) نتيجة لذلك فان القرار ٤٥/٥٤، الوارد في الفرع السادس من: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق ٤٩ (٨/٥٤/٤٨) ، المحلد الأول، يصبح القرار ٥٥ /٢٤٣ ألف.

المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وإلى مقرراتها ٤٨٩/٤٨ المؤرخ ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤، و ٢٥/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٢٥/٥٠ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ١٩٩٥،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن حساب الدعم لعمليات حفظ السلام<sup>(۲)</sup> وفي تقرير الأداء المتعلق باستعمال موارد حساب الدعم في الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ وقي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة<sup>(٤)</sup>،

وإذ تؤكد من جديد ضرورة مواصلة تحسين الإدارة التنظيمية والمالية لعمليات حفظ السلام،

وإذ تقر بالحاجة إلى توفير دعم كاف خلال جميع مراحل عمليات حفظ السلام، مما في ذلك مرحلتا التصفية والإنهاء،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن حساب الدعم لعمليات حفظ السلام (۲) و بتقرير الأداء المنفصل المتعلق باستعمال موارد حساب الدعم في الفترة من ١ تموز/يوليه ١ ٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٩٩٩ (<sup>۳)</sup>؟

٢ - تقر بأهمية أن تكون الأمم التحدة قادرة على الاستجابة، وعلى النشر السريع لعمليات حفظ السلام بمجرد اعتماد الولاية التي يقررها مجلس الأمن؟

٣ - تقر الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية<sup>(٤)</sup>، و تطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها على الوجه التام؛

٤ - تؤكد على الحاجة إلى تقديم التمويل الكافي لدعم عمليات حفظ السلام؛

و تؤكد مجددا أن نفقات المنظمة، بما في ذلك نفقات دعم عمليات حفظ السلام، هي نفقات تتحملها الدول الأعضاء، وأن على الأمين العام، تحقيقا لذلك، أن يطلب التمويل الكافي للحفاظ على قدرة إدارة عمليات حفظ السلام في الأمانة العامة؛

7 - تقرر الإبقاء في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩ على آلية تمويل حساب الدعم المستخدمة في الفترة الحالية، من ١ تموز/يوليه ١٩٩٩ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠، على النحو الذي وافقت عليه في الفقرة ٣ من قرارها ٢٢١/٥ باء؟

<sup>.</sup>A/54/800 ( $\Upsilon$ )

<sup>.</sup>A/54/797 (T)

<sup>.</sup>A/54/832 (£)

٧ - توافق على إنشاء ٤٦٩ وظيفة مؤقتة ممولة من حساب الدعم، بما في ذلك وظيفة واحدة برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة في فئة الخدمات العامة لوحدة التدريب التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام؛

٨ - تلاحظ [أهمية الجهود المتواصلة للأمين العام] لوضع مفهوم شامل لقدرة الأمم المتحدة على الانتشار السريع، وتدعو، في هذا الصدد، اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم إلى استعراض مفهوم وحدة إدارة الانتشار السريع، عما في ذلك مدى توافقه مع مفهوم مقر قيادة بعثة الانتشار السريع، وفقا للفقرة ٢٤ من تقرير اللجنة الاستشارية (ئ) وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورها الخامسة والخمسين؛

9 - تطلب إلى الأمين العام أن يراعي ولاية اللجان المعنية قبل طلب أي موارد بشرية أو مالية؛

١٠ تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبلغ الدول الأعضاء في الوقت المناسب بجميع الوظائف الشاغرة في إدارة عمليات حفظ السلام وفي البعثات الميدانية؟

11 - تكرر طلبها إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده لتحاشي الازدواجية والتداخل فيما بين الإدارات بالأمانة العامة المتصلة بدعم أنشطة حفظ السلام، وتطلب إليه، في هذا الصدد، أن يبقى الجمعية العامة على علم بالتدابير الفعلية المتخذة؛

17 - تؤكد من جديد ضرورة أن يكفل الأمين العام أن تكون السلطة المفوضة لإدارة عمليات حفظ السلام والبعثات الميدانية متمشية على نحو دقيق مع القرارات والمقررات ذات الصلة، ومع القواعد والإجراءات التي حددها الجمعية العامة في هذا الصدد؛

۱۳ - توافق على احتياجات حساب الدعم من الوظائف ومن غير الوظائف بمبلغ إجماليه ٢٣٧ - ١٩ ٢٣٧ على احتياجات المتحدة (صافيه ٩٠٠ وولار من دولارات الولايات المتحدة (صافيه ٢٣٧ عند ١٠٠١) دولار) للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١)

15 - تقرر أن تستعمل الرصيد غير المستعمل البالغ ٢١٧٩، دولار للفترة الممتدة من التموز/يوليه ١٩٩٨ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٩، يما في ذلك الإيرادات المتنوعة والمتأتية من الفوائد البالغة ٢٠١٠ دولار، وأن توزع تناسبيا الرصيد البالغ إجماليه ٥٠٠ ٢٠ دولار) فيما بين كل من ميزانيات عمليات حفظ السلام الفعلية، من أجل الوفاء بالاحتياجات اللازمة لحساب الدعم في الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١؛

١٥ - تؤكد أهمية توفير معلومات تفصيلية وشاملة عن أنشطة التدريب، بما في ذلك معلومات عن كيف تخدم هذه الأنشطة مصالح الأمم المتحدة.

الجلسة العامة ٩٨

۱۵ حزیر ۱۰/یونیه ۲۰۰۰